

قرار رقم ( ٨٤٤ ) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ١١ / ١٠ / ٢٠١٥

رئيس الهيئة العامة للقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والقابة على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للقابة المالية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الادارة المركزية للتريخ وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٥/١٠/٤ .

"قرر"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقه وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

| م  | الاسم                          | رقم الوسيط | اسم الشركة         |
|----|--------------------------------|------------|--------------------|
| ١. | سهير حامد اسماعيل عيسى         | ٧٦٠٥       | حر                 |
| ٢. | هبة الله محمود ياسين محمود نصر | ٢٨٢٠٤      | قناة السويس / حياة |
| ٣. | هاجر ماهر محمد بيومى           | ٢٨٥٣٢      | حر                 |

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة  
شريف سامى



٤٦٠٧٦

علاء الدين